

الجامع الصحيح سنن الترمذي

675 - حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ٧ قال فرض رسول

الله ﷺ صدقة الفطر على الذكر والأنثى والحر والمملوك صاعا من تمر أو صاعا من شعير قال
فعدل الناس إلى نصف صاع من بر .

قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن أبي سعيد و ابن عباس وجد الحارث بن
عبد الرحمن بن أبي ذباب و ثعلبة بن أبي صعير و عبد الله بن عمرو K صحيح